

في منفع الول ولا يتولى ممتسك **منه** عن عبد الله بن
 معقل رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم بعى ان يقول الله
 في مستحبه وقال ان غامة الواس **منه** عن عبد الله
 بن سرحس رضي الله عنه انه بعى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ان يبال في الحج قال قتادة انما مساك الجين **ويكفره** اخصا
 بخادم وكذا تملكهم واستخدمهم وتسمهم **ارضا** **اما**
المعاصي العدمية فان لا يجمع زوجة اصلا اذ يجب البيوتة
 والجماع معها احيانا ان طلبت من غير تقدير زمان وان
 يعزل بلاء اذ تعافى ظاهر الزواجة بخلاف امته فان لا يجب معها
 اصلا ويجوز العزل بلا اذ تعافى وعدم التسوية بين الزوجين
 او الصراخ في غير الجماع في ظاهر الزواجة وروى وجوب التسوية
 فيها ايضا وعدم الاجتناب من الول **نحك** عن بن عباس
 رضي الله عنهما مرفوعا عامة عذاب القبر من البول فاستبرأوا
 من البول وتول لحنان بلا عذر **اشاء** مع عذ الموض **التي**
 في الذي اسلم فيجوز **الصف النائم** في فاته الرجل في الدنيا
 التي مجلس المقصبة انا فعلمها او النظر اليها والحزوق الى
 الجهاد بغير اذن والديه ولو كانا فارق الا ان يغلب على
 ظننا عما كرهها المفان اهل بل بينهما لا للسففة فيجوز ولذا
 الجدي جدي ان باب الوالدان وتاكل سفر بخان الملا

ذكر

للولب الخ والمفا **وا** كما انما جتن التفلن او الخزيمة وحكم
 احدها **الحكم** ما والضرار من الطاعون والدخول **عليه** **م**
 عن عبد الله بن زعفران رضي الله عنه انه بعى انما جتن التفلن او الخزيمة وحكم
 تقدموا عليه واذا وقع ما رضى انما بما فلا يجوز انما **بعضهم**
حمل **عليه** التي على سبب الاعداد في الدخول والضرار من علم
تقدم تغير اعتقاده وبره ان عمر رضي الله عنه لم يدخل السامر
 بعد المسونة فرجع والصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم ملك
 الغر لا اذ نه دارا او بسنا او كوما او ارضنا مرفوعة او مرفوعة
 وان ارضنا جزر الاحاطة ولا خندق وكان المرفوع الحاجة من
 غير مرفوعة يرضى الحجاز لوجود الاذن دلالة وعادة ويدخل فيه
 الدخول الى الضيافة بلاد مرفوعة وفي حديث **سبحي** **ويستثنى**
 الدخول لحوق ضياع مال كما اذا اخذ رجل ثوبه فدخله ان جاز
 ان يدخله صاحبها ايضا لياخذ وكذا اذا وقع الف درهم بماله
 في دار جاز خان ان لو علم صاحب الدار سعة لثان يدخله
 بغير اذن لكن يعلم الصلحا انه يدخله ان لهذا والمستحق على المفا
 واتباع النساء الجنازة في اية القبول **د** عن ابو هريرة رضي
 الله عنده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعى انما جتن التفلن او الخزيمة وحكم
 ولو وجد طريقا في المعبره ان وقع في قلبه انما اخذ فقه لا يمشي
 والقعود على المعبره كالمسعى ودخوله الجذب والمناضين

Copyrighted material